

قرارات

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٧٥ لسنة ٢٠٠٥

صادر بتاريخ ٢٠٠٥/٦/٧

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بلائحة النظام الداخلى للجمعيات
التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته ؛
وعلى كتاب مديرية التموين والتجارة الداخلية لمحافظة القاهرة المؤرخ ٢٠٠٥/٤/٣ ؛
وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المؤرخ ٢٠٠٥/٤/١٦ ؛
وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية - الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى
المؤرخة ٢٠٠٥/٥/٣ ؛

قرر:

مادة أولى - حل وتصفية الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بكلية الهندسة
بالمطرية - محافظة القاهرة .

مادة ثانية - على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية
طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥

مادة ثالثة - على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة التنفيذ .

مادة رابعة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ حسن على خضر